الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

15 **إبريل** 2021

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

نسبة معالجة الشكاوى لصالح المستهلك غير مقبولة وتعرفة الكهرباء تستدعي المراجعة

الشورى يطالب "الكهرباء والمياه" بتجويد كفاءة الخدمات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://www.alriyadh.com/1880592

نظام الحماية من الإشعاعات غير المؤينة ينتظر الحسم لإيجاد بيئة تنظيمية تعزز السلامة والوقاية

يصوت مجلس الشورى في جلسة مقبلة للجنة الاقتصاد والطاقة، بشأن ما تضمنه التقرير السنوي لهيئة تنظيم المياه والكهرباء، وتضمنت المطالبة بالإسراع في تطوير استراتيجية لقطاع تبريد المناطق بما ينسجم مع رؤية المملكة وبرامجها من جهة وبما يدعم ويمكن القطاع من جهة أخرى، ودعوة الهيئة إلى حوكمة أدوارها ومسؤولياتها وتطوير آليات عملها التكاملي مع منظومة قطاع الطاقة بما يشمل شركات توليد الكهرباء وخدمات النقل والتوزيع، كما رأت اللجنة أهمية قيام الهيئة بتطوير هيكلها التنظيمي بما ينسجم مع المهام والمسؤوليات المحدثة للهيئة، ويعزز كفاءة وجودة الخدمات المقدمة للمستفيدين.

وقد ناقشت لجنة الاقتصاد والطاقة - برئاسة الدكتور فيصل آل فاضل، ومشاركة محافظ هيئة تنظيم المياه والكهرباء عبد الرحمن آل براهيم، التقرير السنوي لهيئة تنظيم المياه والكهرباء "هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج سابقًا" للعام المالي 40-1441، واستعرضت اللجنة في اجتماعها الذي شارك فيه أعضاء المجلس أعضاء اللجنة، أهم ما تضمنه تقرير الأداء السنوي للهيئة خلال عام التقرير، وما تحقق من إنجازات تشاركية بين منظومة الطاقة والجهات الحكومية وهيئة تنظيم المياه والكهرباء في إطار تنظيم خدمات الكهرباء، وتعزيز تقنية تبريد المناطق للوصول إلى مرحلة من الاستدامة الاقتصادية والبيئية في المملكة، كما بحث الاجتماع تمكين الهيئة للقيام بمهامها في رفع كفاءة وجودة خدمات الكهرباء للمستهلكين وتقديمها بأسعار عادلة، وبما يُمكن الهيئة من تحقيق مستهدفات رؤية المملكة، وناقش الاجتماع التوجهات الاستراتيجية المستقبلية للهيئة لاسيما بعد إقرار نظام الكهرباء الجديد، والهيكلة التنظيمية وإمكانية تطويرها بما يتلاءم مع اختصاصات الهيئة والقطاعات التي تشرف عليها في ضوء النظام المقر حديثاً، إضافة إلى بحث مستويات إشراف الهيئة على القطاعات الخاضعة لها وتفاوت تركيزها، وما تقدمه من خدمات ومدى جودتها ورضا المستفيدين منها، إضافة إلى تكامل دور الهيئة مع وزارة الطاقة في تنظيم قطاع خدمات الكهرباء، وبناء بيانات ومؤشرات من شأنها دعم صناعة القرار لقطاع الكهرباء والتبريد.

ويستمع المجلس قبل التصويت على توصيات لجنة الاقتصاد لوجهة نظرها تجاه ملحوظات الأعضاء ومن أبرزها مطالبة سعد العتيبي لهيئة تنظيم المياه والكهرباء بوضع الخطط والبرامج قصيرة وطويلة المدى للاستجابة للطلب المتزايد على الطاقة الكهربائية بسبب نمو القطاع الصناعي، والمشاريع الكبرى التي في طور الإنجاز، والإسراع في إنجاز خطة هيكلة قطاع الطاقة لتحقيق مستهدفات رؤية المملكة، وتأكيد المهندس عباس هادي على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار عدم الإضرار بالمستخدمين الأقل دخلاً؛ كون هذا القطاع يمس كافة أفراد المجتمع فيما يخص تكليف الهيئة لتحديد تعرفة الكهرباء، وفق معايير محددة.

وترد لجنة الاقتصاد على ملحوظات الأعضاء بشأن أداء هيئة تنظيم المياه والكهرباء وقد طالبت سامية بخاري الهيئة بمعالجة شكاوى المستهلكين وحماية حقوقهم، لاسيما أن نسبة معالجة الشكاوى لصالح المستهلك لازالت غير مقبولة، كما طالبت بمراجعة تعرفة الكهرباء، نظرًا لما ترتب على جائحة كورونا من أضرار، والعمل على زيادة عدد الموظفات وتمكين المرأة. فيما رأى سعد العمري أهمية توجيه هيئة تنظيم المياه والكهرباء للجهات المعنية لوضع خطط عاجلة للإسراع في استبدال شبكات الكهرباء الهوائية داخل المناطق العمرانية بشبكات أرضية.

3

من ناحية أخرى، ينتظر المجلس تقرير اللجنة الخاصة المكلفة بدراسة مقترح نظام الحماية من الإشعاعات غير المؤينة برئاسة منى آل مشيط وقد اجتمعت اللجنة مؤخراً بالرئيس التنفيذي لهيئة الرقابة النووية الإشعاعية خالد بن عبدالعزيز العيسى، وناقشت أبرز ما تضمنه مقترح مشروع النظام المقدم من العضوين السابقين ناصر العتيبي وحامد الشراري، بهدف بحث مشروع النظام من كافة جوانبه مع المختصين والجهات ذات العلاقة تمهيداً لاستكمال اللجنة دراستها بشكل وافٍ وإعداد رأيها وتقريرها بشأنه والرفع به أمام مجلس الشورى، وتناول اجتماع اللجنة التأكيد على أهمية تحقيق أحد أهم الأهداف التي أنشئت من أجلها هيئة الرقابة النووية والإشعاعية والواردة في المادة الثالثة من تنظيمها المتمثل في حماية الإنسان والبيئة من أي تعرض إشعاعي أو محتمل، بما في ذلك التعرض للإشعاعات الطبيعية، وضرورة الأخذ بمبدأ الوقاية من الإشعاعات غير المؤينة ضمن جهود الهيئة، سعياً لتعزيز سلامة الممارسات والإجراءات لمصادر هذه الإشعاعات.

ويسعى مقترح مشروع نظام الحماية من الإشعاعات غير المؤينة لإيجاد بيئة تنظيمية تعزز السلامة والوقاية للإجراءات المتعلقة بمصادر الإشعاعات غير المؤينة، حيث من المنتظر أن يُعرض المشروع المقترح وما يتضمنه أمام مجلس الشورى لمناقشته والتصويت عليه في إحدى جلساته القادمة.

وفي شأن أخير، أعاد مجلس الشورى للجنة الشؤون الإسلامية والقضائية، التي يرأسها سليمان الفيفي، التقرير السنوي للرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء للعام المالي 41-1442 للرد على ملحوظات الأعضاء حسن الحازمي الذي طالب الرئاسة بالتوسع في توظيف خريجي التخصصات الإسلامية واقترح وجود مركز للبحوث في الرئاسة، فيما دعا سعد العتيبي إلى تكثيف الرئاسة لنشاطها عبر منصات ومواقع التواصل الاجتماعي، وبكل اللغات، كونها أسلوباً للتواصل العصري الجديد، بهدف مكافحة ظاهرة الإسلاموفوبيا لدى الغرب، وتصحيح الصورة النمطية المغلوطة عن الإسلام والمسلمين، والوصول لشريحة الشباب من كافة الجنسيات، ثم يصوت المجلس على توصيات اللجنة القضائية التي طالبت الرئاسة بالإسراع في إعادة فتح الموقع العلمي على موقعها الإلكتروني بعد تنقيحه وتطويره، كما دعت إلى التنسيق مع الجهات المختصة لإنشاء مبانٍ لمقارها المستأجرة بطريقة السداد على شكل دفعات سنوية.

السجن 15 سنة وغرامة مليون ريال عقوبة تسهيل دخول المتسللين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://www.al-madina.com/article/727663

المدينة - جدة

A A

حذرت النيابة العامة من تسهيل دخول المتسللين، أو نقلهم أو توفير المأوى أو تقديم أي مساعدة أو خدمة، باعتبار ذلك جريمة موجبة لعقوبات تصل إلى السجن 15 سنة وغرامة مليون ريال ومصادرة وسيلة النقل والسكن المستخدم للإيواء، كما تُعد جريمة كبيرة موجبة للتوقيف ومخلة بالشرف والأمانة.

وقالت النيابة العامة إنه يعاقب كل من يسهل دخول المتسلل للمملكة أو نقله داخلها أو يوفر له المأوى أو يقدم له أي مساعدة أو خدمة بأي شكل من الأشكال -مع علمه بذلك- بواحدة أو أكثر من العقوبات الآتية: السجن مدة لا تقل عن (خمس سنوات وتصل إلى (خمس عشرة سنة)، وغرامة تصل إلى (مليون ريال)، ومصادرة الوسيلة التي تقل المتسلل بها، ومصادرة المسكن الذي أعد لإيواء المتسلل أو استخدم لهذا الغرض فقط، وفي حال كانت الوسيلة أو المسكن -محل المصادرة – يتعلق بها ملك للغير، فيعاقب بغرامة تصل إلى (مليون ريال)، وفي حال كان الناقل أو المؤوي للمتسلل حسن النية وصاحب تصرفه تفريط أو إهمال جسيم بحسب ظروف الحال وملابساته، فيعاقب بغرامة تصل إلى (خمس مئة ألف

ريال)، ويتم نشر ملخص الحكم المقضي به على نفقة المحكوم عليه بعد اكتسابه الصفة القطعية، والنيابة العامة تتولى التحقيق والادعاء.

225229دعوى في "الأحوال".. وتأجيل قضايا الخلع بعد رمضان

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2065293

كشف تقرير إحصائي لوزارة العدل أن عدد قضايا الأحوال الشخصية الواردة لمحاكم الدرجة الأولى في العام الحالي بلغ 225229 قضية مسجلة من أول العام إلى الأول من رمضان الجاري، منها 90194 خصومة بين طرفين فأكثر، و135035 دعوى إنهائية من طرف واحد. واحتلت منطقة مكة المكرمة المرتبة الأولى بنحو 60286 دعوى، تليها منطقة الرياض بـ52749، ثم المنطقة الشرقة بـ9886، ورابعا منطقة عسير بـ17110 قضايا، في حين جاءت في المراتب الأخيرة تباعا كل من منطقة الحدود الشمالية بـ3137 قضية، ومنطقة الباحة بـ3243، ومنطقة نجران بنحو 3520 قضية.
وبحسب التقرير الإحصائي، شملت دعاوى الإنهاءات صكوك إثبات الحياة، والوفاة، وإنهاء القاصرين، وإنهاءات الأوقاف، وحصر الإرث، في حين تضمنت دعاوى الخصومة الحضانة، والزيارة، والنفقة، وفسخ النكاح خلعا، والعضل، ودعاوى في وقائع أسرية أو زوجية. وكشفت مصادر «عكاظ» أن الدعاوى الجديدة في الطلاق والخلع تنخفض عادة في رمضان بنحو 75%، وتشكل أغلب دعاوى فسخ النكاح الحالية استكمالا لجلسات سابقة. وبحسب المؤشر الرقمي، فإن عدد القضايا في محاكم منطقة مكة المكرمة تقفز في نهاية شهر محرم ومنتصف شهر صفر، وتنخفض منتصف ربيع الأول ومنتصف جمادى الأولى. وتصدرت الرياض وجدة ومكة والمدينة قضايا الأحوال الواردة لمحاكم الدرجة الأولى في اختصاص معين، وتذيلت محاكم حائل الترتيب الأخير، وقبل الأخير كانت محاكم بريدة وتبوك.
وقالت المحامية سمية الهندي: «إن الوقائع تشير إلى أن سيدات قررن إرجاء تحرير دعاوى فسخ النكاح خلعا إلى بعد إجازة عيد الفطر؛ بناء على نصائح مقربين في الأسر تنظر إلى شهر رمضان بأنه شهر تقارب لا شهر محاكم». وقالت «إن الجلسات في رمضان تتواصل حضوريا أو عن بعد، ويتم قيد الدعوى ونظرها عقب استكمال الإجراءات اللازمة، وتقضي التعليمات بالفصل سريعا في الدعاوى الأسرية ومراعاة أهمية إصلاح ذات البين.«

تطبيق قرار رفع أجور السعوديين بالقطاع الخاص إلى 4 آلاف ريال.. الأحد

المصدر: جريدة سبق الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://sabq.org/Zyj4GM

محمد المواسي - الرياض
يبدأ من الأحد المقبل تطبيق قرار رفع أجور الموظفين السعوديين في القطاع الخاص إلى 4 آلاف ريال لاحتسابه كعامل في نطاقات التوطين بالمنشآت.
وتضمن القرار الصادر قبل خمسة أشهر تقريبًا، عدم احتساب من تقل رواتبهم عن 3000 ريال في نطاقات التوطين، ويحتسب من راتبه 3000 ريال وأقل من 4000 ريال بنصف عامل.
ويطبق القرار بعد خمسة أشهر من تاريخ صدوره في 18 / 11 / 2020 وتنتهي الفترة المحددة يوم الأحد المقبل.

عكاظ تنشر مشروع نظام الإثبات

تعديلات في المرافعات وأبواب جديدة للشهادة والخصوم ودفاتر التجار

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 26 شعبان 1442هـ - 08 إبريل 2021م
https://www.okaz.com.sa/news/local/2064453

علمت «عكاظ» أن جهات مختصة تدرس حاليا المسودة الخاصة بمشروع نظام الإثبات التي تتضمن تعديلات في نظام المرافعات الشرعية والمرافعات أمام ديوان المظالم ما يسهم في وضع معايير واضحة في الإثبات في القضايا المدنية والتجارية، ويهدف ما حواه النظام إلى رفع تصنيف القضاء وإبرازه عالميا، تماشيا مع الرؤية.
وأكدت المصادر أن النظام يتضمن 11 بابا وعدة فصول تأتي لمعالجة ومراجعة الأنظمة القائمة وتطوير ما يحتاج منها.
وتسري أحكام النظام على المعاملات التجارية والمدنية، ويعتبر كل إجراء من الإثبات تم صحيحا قبل نفاذ النظام صحيحا.
وأكد أن على المدعي أن يثبت حقه وللمدعى عليه نفيه، وأن تكون الوقائع المراد إثباتها متعلقة بالدعوى ومنتجة فيها وجائزا قبولها ولا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي. كما أن البينة على من ادعى واليمين على من أنكر، وفي حال تعارض أدلة الإثبات ولم يمكن الجمع بينها أخذت المحكمة منها بحسب ما يرجح لها من ظروف الدعوى، فإن تعذر فلا تأخذ المحكمة بأي منها، وفي جميع الأحوال يجب أن تبين أسباب ذلك، وإذا اتفق الخصوم على قواعد محددة في الإثبات تعمل المحكمة على اتفاقهم ما لم يخالف النظام العام، ولا يعتد باتفاق الخصوم ما لم يكن مكتوبا.
وعالج النظام آلية الشهادة والاستجواب وشهادة الأخرس واستخلاف المحاكم في أداء الشهادة لمن يقيم خارج نطاق

المحكمة.
وأوضح النظام أن لأي إجراء من إجراءات الإثبات اتخذ إلكترونيا الأحكام المقررة. وأكد أنه دون إخلال بالاتفاقات الدولية للمحكمة أن تأخذ بإجراءات الإثبات التي جرت في دولة أجنبية ما لم تخالف النظام العام.
الكذب الظاهر يبطل الإقرار
طبقا للنظام فإن الإقرار يكون قضائيا اذا اعترف الخصم أمام المحكمة بواقعة مدعى بها عليه أثناء السير في دعوى متعلقة بهذه الواقعة، ويكون الإقرار غير قضائي إذا لم يقع أمام المحكمة أو كان أثناء السير في دعوى أخرى. ويكون الإقرار صراحة أو دلالة باللفظ أو بالكتابة، ولا يقبل الإقرار إذا كذبه ظاهر الحال، في حين أن الإقرار القضائي حجة قاطعة على المقر وقاصرة عليه ولا يقبل رجوعه عنه. وسمح النظام لأي من الخصوم استجواب خصمه مباشرة أمام المحكمة، وللمحكمة أن تأمر بحضور الخصم لاستجوابه. وأكد أن المحرر الرسمي حجة على الكافة بما دوّن فيه، كما أن صورة المحرر تعد حجة بالقدر الذي تكون فيه مطابقة للأصل، وكشف أن دفاتر التجار لا تكون حجة على غير التجار، ويجوز للمحكمة أن توجه اليمين المتممة لمن قوي جانبه من الطرفين، وتكون دفاتر التجار الإلزامية المنتظمة حجة لصاحبها التاجر ضد خصمه التاجر وتسقط الحجية بإثبات عكس ما ورد فيها بكافة طرق الإثبات بما في ذلك دفاتر الخصم المنتظمة.
وأوضح أن تأشير الدائن على سند الدين بخطه دون توقيع منه بما يفيد براءة ذمة المدين يعد حجة على الدائن إلى أن يثبت العكس، ويكون التأشير بمثل ذلك حجة على الدائن أيضا ولو لم يكن بخطه ولا موقعا منه ما دام السند لم يخرج من حيازته.
وعالج النظام طلب إلزام الخصم بتقديم المحررات الموجودة تحت يده وإثبات صحة المحررات، والادعاء بالتزوير كما عالج إنكار الخط أو الإمضاء أو الختم أو البصمة وتحقيق الخطوط.
منع تخويف الشاهد والتأثير عليه
يشمل النظام الدليل الرقمي، السجل الرقمي، المحرر الرقمي، التوقيع الرقمي، المراسلات الرقمية بما فيها البريد الإلكتروني، وسائل الاتصال، الوسائط الرقمية، إضافة إلى أي دليل رقمي آخر، ويكون للإثبات بالدليل الرقمي حكم الإثبات بالكتابة الواردة في النظام.
وشدد على أنه في حال كان التصرف تزيد قيمته على 100 ألف ريال أو ما يعادلها أو كان غير محدد القيمة فلا تقبل شهادة الشهود في إثبات وجوده أو انقضائه ويجب إثباته بالكتابة ما لم يوجد اتفاق أو نص يقضي بغير ذلك، وحدد النظام شروط الشهادة وموانعها ووجوب إفصاح الشاهد عن أي علاقة له بأطراف الدعوى أو أي مصلحة له فيها، ولا تقبل شهادة من يدفع بالشهادة عن نفسه ضررا أو يجلب لها نفعا، ولا تقبل شهاد الفرع للأصل وشهادة أحد الزوجين للآخر ولو بعد انحلال الزوجية، وشهادة الولي أو الوصي للمشمول بالولاية أو الوصاية، وتؤدى الشهادة شفاهة بحضور الخصوم ويجوز أداؤها كتابة. ولا يجوز الإضرار بالشاهد، وعلى المحكمة أن تمنع كل محاولة ترمي إلى تخويفه أو التأثير عليه عند أداء الشهادة.
وشرح النظام القرائن أمام المحكمة ومنح المحاكم الاستعانة بالوسائل العلمية في استنباط القرائن، كما أجاز النظام الإثبات بالعرف أو العادة بين الخصوم ما لم يخالف النظام. وعالج طرق أداء اليمين، واليمين الحاسمة، واليمين المتممة. وأفرد النظام بابا للخبرة واختيار الخبير الفني لحسم النزاع في الموضوع، وفي حال انتهاء مهمة الخبير وجب عليه أن يعيد جميع ما تسلمه من أوراق أو مستندات خلال 10 أيام، فإذا امتنع حكمت عليه المحكمة بتسليم ما تسلمه وبغرامة لا تقل عن 500 ريال ولا تزيد على 10 آلاف ريال، ويصدر وزير العدل بالتنسيق مع المجلس الأعلى للقضاء ضوابط إجراءات الإثبات إلكترونيا والأدلة والإجراءات والقرارات اللازمة لتنفيذ النظام.
تُؤدى الشهادة شفاهة بحضور الخصوم
لا تُقبل شهادة من يدفع عن نفسه ضرراً
يفصح الشاهد عن أي علاقة له بأطراف الدعوى

.

الزكاة وإعادة النظر في النفقة على الموظفة!

المصدر: جريدة المدينة الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://www.al-madina.com/article/727633

صالح عبدالعزيز الكريّم

واجهت العام الماضي قبل رمضان حالات كلها تدور حول شقيقة الصلاة، أقصد الزكاة، أحد هذه الحالات شخص مع علمه ان الزكاة ركن من أركان الإسلام إلا أنه يتغافل أن يخرجها مع العلم أن لديه مالا وفيرًا في حسابه فقلت له لماذا؟ قال: تكاسلا واهمالا، فقلت عليك بالتوبة الى الله والاستغفار، وعليك أن تسأل أحد العلماء عن زكاة المال للسنوات الماضية التي لم تزكي فيها والسنة الحالية فأنا لست مفتيًا لكن مادام الصلاة تقضى والصوم يقضى فلابد أن شقيقتهما تأخذ حكمهما، وكثير من الناس يهمل في إخراج الزكاة وما علم أنها أخت الصلاة وهما ركنان من أركان الإسلام ولا يقوم الدين إلا بهما ولا يظهر الإسلام إلا بأدائهما.

أما الحالة الثانية فيعرف أن الزكاة شقيقة الصلاة ومتدين إلى أبعد الحدود ومن المصلين إلا عندما سألته عن الزكاة وكم هي قيمة ما يخرجه؟ قال: أنا ما أخرج أي مبلغ، قلت له خير، لماذا لا تخرج الزكاة؟ قال: أنا عند شهر شعبان أقوم بشراء استثمارات وعقارات فلا يكون هناك رصيد في البنك إذا دخل رمضان وكل عام أعمل نفس الشيء قلت له: مع أنه قد يكون عملك هذا صحيحًا وليس عليك زكاة إلا أن هذا التفكير شيطاني وإذا أنت تتعمد عمل ذلك هروبًا من الزكاة فإن الأمر سيئ في حق مالك أن يكون مباركًا، يريد لك الله الإنماء والتطهير والبركة والطاعة من خلال الزكاة، والتصرف بهذه الطريقة يبعدك عن البركة كما أنه ينمي عن أنك شخص بخيل في حياتك ولو طاب لك الأمر لتنفست من منخر واحد والمنخر الآخر استثمرته وحولت مبالغه إلى عقار، أيعقل أن تتعامل مع الله بهذا الشكل؟ اتق الله وآت المسكين حقه ولا تتبدل الخبيث بالطيب.

أما الحالة الثالثة فقد كان يزكي ولكن يؤديها بدون دقة في حسابها بل أحيانًا كما يقول يخرج أكثر من المبلغ المستحق للزكاة وهو عمل طيب لكن إخراج الزكاة مرتبط بدقة الحساب.

أما الحالة الرابعة فأكاديمية عندما جاء النقاش عن الزكاة أخبرتني بكل براءة أنها لا تزكي، فقلت لها خير ياطير!! قالت زوجي يزكي، قلت لها إن مالك الذي في البنك عليك فيه زكاة، إن أحد الأمور التي تحتاج إلى إعادة النظر هو فهم النساء المتزوجات لموضوع النفقة وأنها على الرجل ومالها خاص بها حتى وصل ببعضهن الحال إلى أن تريد أن يزكي زوجها عنها وهي حالة نادرة في الفهم، فالمرأة العاملة في المجتمع الغربي عليها واجبات مالية نحو بيتها ومصروفات الحياة مادام هناك مورد مالي لها وأحيانًا يكون راتب الزوجة ثلاثين ألفا والزوج عشرة آلاف فبأي حق تطالبه بالنفقة؟ فأتمنى أن نعيد فهمنا نظاميًا في هذا الموضوع على الأقل من لديها وظيفة ومصدر مالي يرفع عن الزوج النفقة عليها وتشارك في النفقة على أبنائها وبناتها بل عليها أن تشارك في مصاريف البيت والحياة كما هو الحال في الغرب لأن الشريعة الإسلامية لها مقاصدها في أحكامها، ولعلي أعود إلى هذا الموضوع وأوضحه فهمًا وعمقًا من الناحية الشرعية والاجتماعية، أعود وأقول إن الزكاة شقيقة الصلاة فعلى كل مسلم ومسلمة أدائها كما أوجب الله حيث يقول سبحانه وتعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين.(

كلنا موظفون في نزاهة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م
https://www.okaz.com.sa/articles/authors/2065239

حمود أبو طالب

أنتشي وأطرب كلما وصلت رسالة من هيئة مكافحة الفساد «نزاهة»، أو تصدر خبر جديد عن إنجازاتها في الصفحات الأولى لصحفنا، ونشرات الأخبار المحلية في قنواتنا التلفزيونية ومحطاتنا الإذاعية، كل خبر جديد عنها يمثل جرعة إضافية من الشعور بالأمان والراحة والاطمئنان على مقدرات هذا الوطن العظيم ومستقبل أجياله وتطلعاته الكبرى ليكون أجمل وأقوى وأشد مناعة في مواجهة التحديات.

نشاط الهيئة لم يعد يقتصر على استقبال البلاغات أو ينتظر حتى يتدبر الفاسدون أمورهم وتتلاشى قضاياهم مع الوقت وينجوا من جرائمهم، بل أصبح نشاطاً استباقياً كثيفاً يتفوق على نشاط كثير من أجهزة الدولة ذات الطابع الميداني لعملها، وخذوا عندكم الخبر الأخير المنشور يوم أمس، الذي يفيد بأن الهيئة نفذت ٩٧١ جولة في شهر شعبان والتحقيق مع ٧٠٠ متهم في قضايا جنائية وإدارية، أوقفت منهم ١٧٦ شخصاً في ١٤ وزارة وجهة حكومية، تورطوا بتهم الرشوة واستغلال النفوذ الوظيفي وإساءة استخدام السلطة والتزوير، سوف يحالون إلى القضاء لتأخذ العدالة مجراها.

هذه الأعداد الكبيرة التي تعلن عنها الهيئة بشكل مستمر منذ بداية نشاطها الحقيقي ومنحها الصلاحيات الكفيلة بممارسة مهامها تكشف لنا حجم وضراوة واتساع رقعة الخراب الكبير الذي عانى منه الوطن سابقا، وجعل الفساد يتحول إلى ممارسة شائعة على مرأى ومسمع المجتمع، جعلته يعتبرها قدراً لابد من الاستسلام له وقبوله والتعايش معه، وأوجدت صورة ذهنية عن قوة الفاسدين وتغولهم وحصانتهم، واستطاعتهم البطش بمن يتحدث عنهم أو يشير إليهم.

قطعاً لن يخلو مجتمع أو وطن من الفساد، لكنه يصبح دماراً عندما يكون مؤسسياً ومنظماً ومحمياً، وهذه هي المنظومة التي خلخلتها هيئة مكافحة الفساد، أو العهد الجديد لإدارة الوطن على وجه الدقة. وعلينا أن نكون كلنا أعضاء في هذه الهيئة العظيمة التي تنتزع الجينات والضمائر الفاسدة من طريق الوطن نحو الأجمل.

كاريكاتير

المصدر: جريدة المدينة الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م

https://www.al-madina.com/article/727664

المصدر: جريدة الرياض الخميس 03 رمضان 1442هـ - 15 إبريل 2021م

https://www.alriyadh.com/1880667